

## قانون رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩١

بربط موازنة هيئة القطاع العام للفضل والنسيج والملابس

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

قدرت كل من استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للفضل والنسيج والملابس للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٧٤.٩٥٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره أربعة وسبعون مليوناً وخمسة وتسعون ألفاً من الجنيهات ) وذلك وفقاً لما يلي :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٧٣٧٤٥٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثة وسبعون مليوناً وسبعمائة وخمسة وأربعون ألفاً من الجنيهات ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) حملة الباب الأول : أجور بمبلغ ١٣٧١٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) حملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٧٢٣٧٤٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٦٥٦٧٦٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

#### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٣٥٠٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثمائة وخمسون ألفاً من الجنيهات ) بالباب الثالث - استخدامات استثمارية .

### ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٧٣٧٤٥٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثة وسبعون مليوناً وسبعمائة وخمسة وأربعون ألفاً من الجنيهات ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

### رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٣٥٠٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثمائة وخمسون ألفاً من الجنيهات ) بالباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة .

### ( المادة الثانية )

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية مماثلة في الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

### ( المادة الثالثة )

لا يجوز استخدام اعتماد رسم الدمغة النسبي في غير الغرض المخصص له .

### ( المادة الرابعة )

الأنشطة التي تباشرها الهيئـة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئـة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات التمدد وذلك بعدموافقة وزارة المالية .

### ( المادة الخامسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩١ .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ  
( الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م ) .

حسنى مبارك

بيان موازنة هيئة القطاع العام للغزل والنسيج والملابس  
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

الإيرادات		الاستخدامات	
١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١
جيبه	جيبه	جيبه	جيبه
١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١
٦٥١٢٢٠٠٠	٧٣٧٤٥٠٠٠	١٣٦٧٠٠٠	١٣٧١٠٠٠
٦٥١٢٢٠٠٠	٧٣٧٤٥٠٠٠	٦٣٧٥٥٠٠٠	٧٣٣٧٤٠٠٠
١٧٠٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠٠
١٧٠٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠٠
٦٦٨٢٢٠٠٠	٧٤٠٩٥٠٠٠	٦٦٨٢٢٠٠٠	٧٤٠٩٥٠٠٠
الإيرادات		الاستخدامات	
(١) الإيرادات الجارية : باب ٢ - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ... .. جملة الإيرادات الجارية (١) ... ..		(١) <u>الاستخدامات الجارية</u> : باب ١ - الأجور ... .. باب ٢ - النفقات الجارية والتحويلات الجارية ... .. جملة الاستخدامات الجارية (١) ... ..	
(ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة باب ٤ - القروض والتسهيلات الاقتراضية ... .. جملة الإيرادات الرأسمالية (ب) ... ..		(ب) <u>الاستخدامات الرأسمالية</u> : باب ٣ - استخدامات استثمارية باب ٤ - التحويلات الرأسمالية جملة الاستخدامات الرأسمالية (ب) ... ..	
إجمالي الإيرادات ... ..		إجمالي الاستخدامات ... ..	